ما حكم من يقيم جماعة ثانية في المسجد مع العلم أن الجماعة الأولى لم تنتهي بعد؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم. ما حكم من يقيم جماعة ثانية في المسجد مع العلم ان الجماعة الاولى لم تنتهي بعد. هل اذا اقام الصلاة ولكن لم يكبر الا بعد سلام الجماعة الاولى يختلف الحكم في هذا الامر - 00:00:00

الجواب لا يجوز اقامة جماعتين في مسجد مثلا اهل حارة ينقسمون الى جماعتين في صلاة الظهر فيصلي جماعة ويصلي جماعة في نفس المسجد لكن اذا حصل اناس فاتتهم الصلاة وجاؤوا الى المسجد ووجدوا ان الامام قد سلم - 00:00:13

فلا مانع من ان يقيموا جماعة فقد دخل رجل على في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد انتهت الصلاة قال الرسول صلى الله عليه وسلم للصحابة من يتصدق على هذا - 00:00:41

يعني يصلي معه وذلك من اجل ان يحصل على فضل صلاة الجماعة. لقوله صلى الله عليه وسلم الاثنان فما فوقهما جماعة. فهذا دليل على جواز اقامة جماعة ثانية بعد الجماعة الاولى لاختلاف السبب لان الجماعة الاولى - 00:00:59

قامت بالنظر الى آآ يعني الاتيان للصلاة جماعة وهي الجماعة الجماعة الاولى والثانية هذه سببها ان هذا الشخص فاتته الصلاة وهكذا بالنظر الى ما الى ما دخل المسافرون في المسجد ووجدوا ان الصلاة قد اقيمت وانتهت - 00:01:24

فانهم يصلون صلاتهم جماعة وبالله التوفيق - 00:01:47